المسئولية الأخلاقية لوسائل الإعلام نحو الأفراد[1]:

أولاً: احترام حق الخصوصية:

هناك الكثير جداً من التعريفات لحق الخصوصية لكن الأساس الذي تدور حوله هو تلك العبارة التي وضعها لويس براندیز القاضي في المحكمة العليا الأمريكية عام ١٨٩٠، وهي حق الإنسان في أن يترك وحده، واعتبر هذا القاضي أن هذا الحق هو أساس كل الحريات، كما يرى البعض أن هذا الحق يشكل الاستقلال الذاتي للإنسان، ويشكل ذاتيته.

ويعين التمتع بحق الخصوصية أن يحتفظ كل إنسان بأسراره التي يجب أن لا يطلع عليها الآخرون.

وإن حق الخصوصية لا يعني بالضرورة سرية المعلومات أو أن هناك معلومات أو أسراراً في حياة الشخص يريد إخفاءها خوفاً من أن تشكل له عاراً، ولكن حق الخصوصية يعني عدم إعطاء إمكانية لشخص أن يتحكم في حياة شخص آخر، ولذلك فإن الخصوصية تتعلق بمفاهيم مثل الاحترام الذاتي والإنجاز الذاتي والكرامة الشخصية والاستقلال الشخصي والذاتية الشخصية.

وهناك من يرى أن مصطلح حق الخصوصية قد أسئ فهمه واستخدامه، حيث اصبح يستخدم الآن بشكل ضيق، ويشرح بيلسي ذلك بأن هناك ثلاثة أنواع من حق الخصوصية يجب أن يتم حمايتها، هي:

- **الخصوصية الفيزيائية أو الجسدية:**

حيث أنه لابد أن تتوفر مساحة للجسد الإنساني لكي يوجد فيها ويتحرك ويؤدي وظائفه دون أي تدخل من جانب الآخرين مثل مراقبة العيون أو الكاميرا أو أي نوع آخر من المراقبة.

- **الخصوصية الاتصالية والعقلية:**

بمعنى أن يكون للشخص الحق في أن يترك وحده مع أفكاره ومشاعره ورغباته وآماله، وأن يحتفظ لنفسه بأية مواد مكتوبة أو مسجلة أو أن يعطيها لأي شخص يختارهم وأن يتم حماية كل ذلك من تدخل الآخرين، أو من أي غزو نفسي.

- **الخصوصية المعلوماتية:**

بمعنى توفير الحماية للمعلومات الشخصية التي تم الحصول عليها بشكل شرعي

---

(١) د. سليمان صالح – أخلاقيات الإعلام – مكتبة الفلاح. ص ٣٨١ وما بعدها.

وتوجد في ملفات في منظمات عامة أو خاصة، ومنع الكشف عن هذه المعلومات لأي طرف ثالث، وعبارة (بشكل شرعي) هنا لا تعني فقط أن عملية الحصول على هذه المعلومات تتم طبقاً للقانون، ولكن تعني أيضاً أن عملية الحصول على هذه المعلومات تتم بمعرفة الشخص ورضائه، ومثل هذه المعلومات يمكن أن تشمل تفاصيل الحسابات البنكية والضرائب والوضع المالي وسجلات الأمن الاجتماعي، والسجلات التعليمية، والسجلات الوظيفية، والسجلات الطبية.

هذا ومما تجدر ملاحظته اختلاف الشخصيات فيما يتعلق بحق الخصوصية حيث أن هناك ضرورة في التمييز بين أربعة أنواع من الشخصيات وذلك على النحو التالي:

أولاً: الشخصيات التي يتطلب عملها العلانية:

وتشمل هذه النوعية عدداً كبيراً من الشخصيات التي تقوم بأعمال معينة، وتساهم العلانية في ازدهار هذه الأعمال مثل العاملين في مجال الفن والرياضة والإعلام والسياسة، وهذه الشخصيات تعيش عبر وسائل الإعلام وهم يبحثون عن العلانية والشهرة، ويرون أن العلانية هي أفضل ما يمكن أن يحصلوا عليه، وهؤلاء لا يمكن أن يطالبوا بحق الخصوصية عندما يكتشفون الجانب السلبي للعلانية، أو يؤدي النشر إلى التأثير على سمعتهم، فهذا نوع من النفاق، ولا يجب أن يوجه اللوم إلى الإعلاميين عندما يقومون بنشر المعلومات عن الحياة الخاصة لهؤلاء الباحثين عن الشهرة.

ثانياً: الأشخاص الذين يصبحون محوراً للعلانية بدون رغبة منهم وبشكل غير متوقع:

وتشمل هذه الفئة أشخاصاً لهم إسهام فعلي في حياة المجتمع، لكنهم يصبحون فجأة محوراً للعلانية مثل العلماء الذين يحصلون على جوائز، أو يقدمون اختراعات، أو يموتون فجأة في حوادث غامضة، أو نتيجة مؤامرات دولية مثل علماء الذرة المصريين.

كما تشمل هذه الفئة أيضاً أشخاصاً عاديين تؤدي الأحداث فجأة إلى أن تركز عليهم وسائل الإعلام الأضواء مثل الناجين من كوارث أو أقارب أشخاص ارتكبوا جرائم غير عادية، أو أشخاص تعرضوا لعمليات جراحية خطيرة.

وربما تكون هذه الفئة هي أكثر الفئات إثارة للجدل، وربما تكون هي أكثر الفئات التي ترفع قضايا أمام المحاكم، وتطالب بحماية حق الخصوصية.

ولا شك أن هؤلاء الذين يجدون أنفسهم فجأة محوراً للأحداث بدون رغبة منهم، ولأسباب خارجة عن إرادتهم من حقهم أن يتحكموا في المعلومات التي تصل عنهم إلى الجماهير، وأن يمتنعوا عن إعطاء المعلومات لوسائل الإعلام ولكن في الوقت نفسه فإن من حق وسائل الإعلام أن تبحث عن المعلومات وأن تنشرها عن الأشخاص الذين يصبحون محوراً للأحداث، وهناك الكثير من الحالات التي يصبح من الصعب التميز فيها بين من أصبح محوراً للحدث برغبته وإرادته، ومن أصبح محوراً لها نتيجة لظرف معين.

ثالثاً: الشخصيات العامة مثل السياسيين والموظفين العاملين الذين يمارسون سلطة في المجتمع:

فإنه يجب أن يحترم الصحفيون حق الخصوصية بالنسبة للأشخاص العامين في مجالات معينة مثل المعلومات المتعلقة بزواجهم وأطفالهم وخططهم الشخصية. ويرى بيلس أن هناك مبررات لحماية حق الخصوصية للأشخاص العامين فيما يتعلق بمجالات معينة لا تؤثر على عملهم العام، فإذا كانت الخصوصية ضرورة لحماية الذات وتطور الفرد فلماذا يحرم الأشخاص العامون من هذا الحق، وعلاوة على ذلك أليس من مصلحة المجتمع أن تزدهر وتتقدم شخصيات السياسيين بدلاً من أن يتم كبتهم بعدم حماية خصوصيتهم. لذلك إنه لابد من حماية الجوانب الشخصية من حماية الأشخاص العامين، فهناك مجالات من المعلومات لا يختلف فيه الشخص العام عن غيره من الأشخاص لكن المتطلبات الأخلاقية للحياة السياسية تعني أن هذه المنطقة المحمية من الحياة الشخصية تكون أقل بالنسبة للسياسيين من المواطنين الآخرين.

رابعاً: المواطنون العاديون:

وهؤلاء لابد من حماية حياتهم الخاصة بشكل مطلق، ذلك أنه ليست هناك أية مصلحة للمجتمع في تتبع عورات هؤلاء الناس، أو الكشف عن معاناتهم، أو أسرار حياتهم الخاصة.

إن من حق هؤلاء أن يتركوا وحدهم، وأن لا يتم نشر أية معلومات بدون رضاهم أو موافقتهم الصريحة على النشر، كما لا يجوز تصويرهم بدون الحصول على موافقة واضحة منهم.

كما أن الجمهور لا يحتاج إلى معرفة أية معلومات عن هؤلاء المواطنين العاديين..

إنهم لا يشكلون خطورة على أحد، ولا يؤذون أحداً، ولذلك فإنهم لابد أن يتركوا وحدهم يعيشون حياتهم كما يشاؤون إلا إذا ارتكبوا عملاً يضر بالمجتمع، أو ينتهك القانون.

ثانياً: احترام الكرامة الإنسانية للفرد:

ويرى البعض أن هذا المبدأ يبدو ممتازاً لكنه ليس من السهل تطبيقه، يضاف إلى ذلك أن التشريعات قد تكفلت بفرض نصوص تفرض الاعتراف بالكرامة الإنسانية، والتأكيد على أن من حق كل شخص أن تكون له سمعة طيبة وأن يحافظ على شرفه. ولذلك فإن المحافظة على الكرامة الإنسانية قد تم ترجمتها في نصوص قانونية يتم تطبيقها في كل أنحاء العالم.

ومع ذلك فإن هناك شك يتزايد يوماً بعد يوم في قدرة النصوص القانونية على حماية الكرامة الإنسانية، ولذلك تتزايد الحاجة إلى تطوير المبادئ الأخلاقية التي يمكن أن تكفل حماية الكرامة الإنسانية بشكل أفضل ومن أهم المبادئ التي يحقق الالتزام بها الاحترام للكرامة الإنسانية ما يلي:

أ- عدم الإساءة إلى شرف الإنسان أو سمعته:

إن من حق الإنسان أن تكون له سمعة حسنة في المجتمع الذي ينتمي إليه خاصة وأن هذه السمعة تؤدي إلى الحصول على الاحترام والمكانة الاجتماعية، كما أنها تمثل دافعاً للإنجاز والعمل العام والمشاركة في خدمة المجتمع، ولذلك فإن من مصلحة المجتمع نفسه المحافظة على شرف المواطنين وسمعتهم.

وبالرغم من أن القوانين تتكفل في معظم المجتمعات بتوفير الحماية اللازمة لشرف الإنسان وسمعته، وفرض العقوبات على المساس بالشرف والاعتبار والسمعة.. إلا أن هذه القوانين لم تنجح في توفير هذه الحماية للأسباب التالية:

١- افتقادا لمواطنين للمعرفة القانونية التي تمكنهم من المحافظة على حقوقهم ورفع القضايا ضد وسائل الإعلام، وبالتالي أصبح الذين يستفيدون من هذه الحماية القانونية هم الأكثر معرفة وخبرة وهم الأشخاص العامون.
٢- كثرة التكاليف المادية التي يتطلبها رفع القضايا أمام المحاكم وبالتالي أصبحت الحماية القانونية لا يستفيد منها سوى الأغنياء.
٣- غموض النصوص القانونية الخاصة بحماية السمعة والكرامة الشخصية، وعدم قدرة المحاكم على تطبيق هذه النصوص.

ب- تجنب السب والقذف:

أن المواثيق الأخلاقية لابد أن توجه الصحفيين إلى عدم نشر أية معلومات إلا بعد التأكد من صحتها، وأن يركزوا على خدمة المصلحة العامة، وأن يتجنبوا نشر أية معلومات تشكل قذافا أو سبأ في حق المواطنين العادين.

ج- تجنب ما يمكن أن يزيد من معاناة الأشخاص أو آلامهم أو يسبب ضرراً مادياً أو معنوياً لهم:

وقد تزايدت أهمية هذا المبدأ نتيجة تزايد – حالات استغلال وسائل الإعلام للكوارث الإنسانية التي يتعرض لها المواطنون، والتي يمكن أن يفقدوا خلالها السيطرة على أنفسهم نتيجة لتعرضهم للصدمات المفاجئة.

ويدخل هذا المبدأ في إطار معايير الذوق واللياقة التي يجب أن يتحلى بها الصحفيون طواعية واختياراً.. أي أن القوانين لا يمكن أن تشكل حماية للمواطنين من نشر المعلومات التي تسبب لهم ارتباكاً أو تؤدي إلى ندمهم على القيام بأفعال معينة، نتيجة عدم قدرتهم على تشكيل تصرفاتهم طبقاً للمعايير الاجتماعية المقبولة، وهو ما يمكن أن يسبب لهم ضرراً مادياً أو معنوياً.

ثالثاً: احترام حق الأفراد في الرد على ما ينشر فيهم:

هناك الكثير من الدول تكفل حق الرد بواسطة القانون، كما أن هناك بعض الدول التي تضمنت دساتيرها النص على هذا الحق، ومع ذلك فإن النصوص القانونية لم تنجح في كفالة التمتع بحق الرد للمواطنين، ولذلك فإن هناك رؤية تقوم على أن حق الرد لابد أن توفره وسائل الإعلام طواعية واختياراً للمواطنين.

يضاف إلى ذلك أن حق الرد يمكن أن يكون جزءاً من ممارسة وسائل الإعلام لحريتها، فهذا الحق يمكن أن يوسع نطاق النقاش العام للقضايا، ويتيح للمواطنين أن يتفاعلوا مع وسائل الإعلام، وأن يصححوا أية معلومات تنشر عنهم يرون فيها ما ينافي الحقيقة أو يشكل نقصاً في الحقيقة المقدمة للجماهير أو تزييفاً لآرائهم.